A/76/325/Add.1

Distr.: General 16 September 2021

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والسبعون البند 144 من جدول الأعمال المؤقت* وحدة التفتيش المشتركة

استعراض تطبيقات سلسلة الكتل في منظومة الأمم المتحدة: نحو حالة من التأهب

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنى بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "تطبيقات سلسلة الكتل في منظومة الأمم المتحدة: نحو حالة من التأهب" (JIU/REP/2020/7).





أولا - مقدمة

1 - تقدم وحدة التقتيش المشتركة في تقريرها المعنون "تطبيقات سلسلة الكتل في منظومة الأمم المتحدة: نحو حالة من التأهب" (JIU/REP/2020/7) استعراضا يروم تقديم مساهمة في الجهود الجماعية التي حفزتها الاستراتيجيات الشاملة الحديثة بشأن التكنولوجيات الجديدة ومستقبل الأعمال. ويتناول الاستعراض مسألة الابتكار واستخدام التكنولوجيات الرقمية من جانب منظومة الأمم المتحدة باتباع نهج عملي المنحى.

ثانيا – تعليقات عامة

- 2 ترحب المؤسسات بالتقرير ونتائجه وتعرب عن تقديرها للمبادرة التي اتخذتها الوحدة ابتغاء النهوض بالابتكار والتحول الرقمي باعتماد تكنولوجيات جديدة وعمليات ذات صلة بالموضوع.
- 3 ويؤكد بعض المؤسسات أهمية النظر في المتطلبات الاستراتيجية وتلك المتعلقة بالسياقات عند اعتماد تكنولوجيات سلسلة الكتل، ويكرر التأكيد على أن توافر سعة جيدة لنطاق الإنترنت شرط مسبق لنشر حلول سلسلة الكتل على نطاق واسع.
- 4 ويأتي ذكر المخاوف بشأن الخصوصية وعدم التوافق بين استخدام تكنولوجيات سلسلة الكتل وإدارة مخاطر أمن الفضاء الإلكتروني وأطر حماية البيانات، خاصة من قبل بعض الكيانات العاملة في مجال الأنشطة الإنسانية، أما منظمات إنسانية أخرى فتلاحظ أنها لا تواجه تحديات الخصوصية أو عدم التوافق الأمنى عند تطوير وتنفيذ الحلول القائمة على سلسلة الكتل.
- 5 وتدرك الكيانات اتسام تنفيذ مشاريع سلسلة الكتل (بما في ذلك المنظورات التشغيلية والتكنولوجية والقانونية) بطابع شامل لعدة قطاعات، وتشدد على أهمية النظر في حالة الامتيازات والحصانات وضمان حماية المصالح القانونية للكيانات حماية كافية عند اعتماد تكنولوجيات سلسلة الكتل.
 - 6 وتؤيد المؤسسات توصيات الاستعراض جزئيا.

ثالثا - تعليقات على توصيات بعينها

التوصية 1

ينبغي أن تكفل هيئات الإدارة في مؤسسسات منظومة الأمم المتحدة، عند الاقتضاء، إدماج استخدام تطبيقات سلسلة الكتل، إلى جانب التكنولوجيات الرقمية الأخرى، في استراتيجيات وسياسات الابتكار التي تعتمدها كل مؤسسة معنية.

- 7 تلاحظ المؤسسات أن التقرير موجَّه إلى هيئات إدارتها.
- 8 وتروج الكيانات للمبدأ القائل إنه ينبغي النظر إلى جميع التكنولوجيات المعتمدة نظرة شاملة في إطار الهيكل الرقمي للكيان وتجنب إنشاء "جزر" تكنولوجية.

التوصية 2

ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يستند فحص حالات الاستخدام المحتمل لسلسلة الكتل إلى تقييمات لمخاطر المشاربع، بما يشمل الأمور المتعلقة بالسياسات التنظيمية

21-13008 2/5

ذات الصلة واللوائح المتعلقة بالامتيازات والحصانات، وحماية البيانات، والسرية، وأمن الفضاء الإلكتروني، وسلامة المنظومة وسمعتها.

- 9 تؤيد المؤسسات هذه التوصية.
- 10 وعلى اعتبار أن حماية البيانات مبدأ أساسي لأي ابتكار يتعلق بسلسلة الكتل، تشجع الكيانات تقييمَ الآثار القانونية للاستخدام المحتمل لسلسلة الكتل وتطوبر حلول مقبلة مقبولة قانونا.
- 11 وإيجاد توازن في ذلك التقييم الدقيق للمخاطر أمر ضروري لتكييف تكنولوجيا جديدة على نطاق واسع. ومع ذلك، ينبغي أن توجَد بيئة مؤاتية تسمح بإجراء تجارب سريعة لحلول مبتكرة جديدة تُختبَر وتُجرَّب على نطاق ضيق وتفضى إلى نتائج مقبولة من حيث بارامترات الفشل.

التوصية 3

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إذا لم يكونوا قد فعلوا ذلك بالفعل، أن يقروا "مبادئ التنمية الرقمية" بحلول نهاية عام 2022، كخطوة أولى لضمان فهم مشترك عام للتحول الرقمي على مستوى المنظومة، بما في ذلك إمكانية استخدام تقنيات سلسلة الكتل.

12 - تؤيد المؤسسات هذه التوصية، وإن كان بعضها يلاحظ أن الوقت قد لا يكون كافيا للتوصل إلى توافق في الآراء لاعتماد التوصية بحلول عام 2022 داخل الكيانات التي لم تقر بعد "مبادئ التنمية الرقمية".

التوصية 4

ينبغي أن يكفل الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة استناد أي قرار بشأن استخدام سلسلة الكتل إلى تحديد مناسب لبيان الجدوى وللحل الأنسب، وذلك باستخدام مصفوفة لصنع القرار كتوجيه (كما هو مبين في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، علاوة على أي تحسينات و/أو تعديلات).

- 13 تؤيد المؤسسات هذه التوصية جزئيا.
- 14 وتقدر الكيانات فائدة مصفوفة صنع القرار وتقترح تطبيقها كتوجيه وليس كقاعدة مُلزمة، لأنه يتعين النظر في اعتبارات أخرى خاصة بكل كيان على حدة. ولهذا السبب، يجب أن تكون مصفوفة صنع القرار مرنة بما فيه الكفاية وأكثر تفصييلا، بحيث تشمل عناصر مثل تحويل القيمة، أو المعاملات الجارية أو الطويلة الأمد، أو العمليات التي تستجيب لمتطلبات وولاية كل كيان.

التوصية 5

ينبغي للأمين العام، بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وبدعم من الاتحاد الدولي للاتصالات، أن يسند بحلول نهاية عام 2021 إلى ممثل للأمم المتحدة مسؤول عن التكنولوجيات الرقمية والمسائل ذات الصلة تكليفا بمتابعة وضع معايير التشغيل البيني لسلسلة الكتل والمشاريع مفتوحة المصدر التي تتوخى التشغيل البيني لسلسلة الكتل، وذلك في إطار دراسة شاملة للآثار المترتبة على السياسة العامة للتكنولوجيا، وبالعمل مع جميع المنظمات وفقا لذلك.

15 - تؤيد المؤسسات هذه التوصية جزئيا.

3/5

16 - وتلاحظ المؤسسات أهمية الحفاظ على المرونة في ما يوضع من معايير جديدة وفي ما يُدخَل منها
في المشهد التكنولوجي لسلسلة الكتل بالنظر إلى سرعة تطور التكنولوجيات.

17 - وبقدر ما تتوخى هذه التوصية وضع أو تحديث اللوائح والقواعد والمعايير الناظمة لسلسلة الكتل، تتفق الكيانات على أنه سيكون من المفيد التعاون فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. غير أن اتخاذ إجراء من هذا النوع يتطلب عملية تشاورية قوية بين الوكالات وتحليلا مفصلا للآثار المترتبة عليه، وتحقيق ذلك بحلول نهاية عام 2021 ليس واقعيا من حيث جدوله الزمني.

التوصية 6

ينبغي أن تشجع هيئات الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الدولَ الأعضاء على المشاركة مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في أعمالها الاستكشافية والتحضيرية بشأن المسائل القانونية المتصلة بسلسلة الكتل في السياق الأوسع للاقتصاد الرقمي والتجارة الرقمية، بما في ذلك ما يتعلق بتسوية المنازعات، وهي الأعمال التي تروم الحد من انعدام الأمن القانوني في هذا المجال.

18 - تلاحظ المؤسسات أن هذه التوصية موجَّهة إلى هيئات إدارتها.

19 - لكن الأمانة العامة للأمم المتحدة تلاحظ أن مكتبها للشؤون القانونية يعمل، من خلال شعبة القانون التجاري الدولي، بصفته الأمانة الفنية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). وفي إطار هذا الدور، ما فتئت الشعبة تقدم الدعم للأونسيترال في الاضطلاع بأعمال استكشافية وتحضيرية بشأن المسائل القانونية المتصلة بالاقتصاد الرقمي. وما زالت الأونسيترال تتبع نهجا محايدا اتجاه التكنولوجيا، لكنها قدمت توجيها بشأن إقرار وتنفيذ نصوصها باستخدام حلول سلسلة الكتل. والمذكرة التوضيحية لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل (2017) تتناول تحديدا مسائل من قبيل استعمال الاسم المستعار وسلامة السجل فيما يتعلق بسلسلة الكتل. ويمكن تجميع نتائج أعمال الأونسيترال في مجال الاقتصاد الرقمي واستخدام تلك النتائج لتقديم توجيه لكيانات منظومة الأمم المتحدة بشأن الجوانب القانونية من سلسلة الكتل، وذلك بطريقة شبيهة بتلك المتبعة في الملاحظات المتعلقة بالمسائل الرئيسية بين المتصلة بعقود الحوسبة السحابية السحابية بين المتصلة الأعمال التجارية لغرض الاستخدام النهائي.

20 - والأونسيترال أيضا بصدد وضع "تصنيف قانوني" يحدد المواضيع الرئيسية المرتبطة بالتكنولوجيات والتطبيقات الناشئة المستخدّمة في التجارة الرقمية، ويحدد الجهات الفاعلة المشاركة في استخدامها، ويقيّم النظم القانونية المطبّقة ويحدد الثغرات التي قد تبرر تسخير العمل التشريعي المقبل لإيجاد حلول منسقة دوليا.

21 - وقد خلص ما أُنجز حتى الآن من عمل استكشافي إلى أن استخدام سلسلة الكتل يوجه الانتباه إلى مسائل الحوكمة وحماية البيانات، لكن استخدام التطبيقات الممكن لها بتقنية سلسلة الكتل مثل العقود الذكية (والتشغيل الآلي بشكل عام) والمنصات على الإنترنت والأصول الرقمية (بما في ذلك العملات الرقمية) هو ما يثير قضايا قانونية جديدة من شأنها أن تستفيد من الحلول المنسقة دوليا. وتنظر الأونسيترال حاليا في اقتراح لوضع نص تشريعي دولي بشأن التشغيل الآلي والذكاء الاصطناعي، بما في ذلك العقود الذكية. وتظل الأمانة العامة مستعدة لدعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى المشاركة مع الأونسيترال في هذه الأعمال.

21-13008 4/5

⁽¹⁾ متاح على الرابط التالي: https://uncitral.un.org/cloud

التوصية 7

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تطور تطبيقات سلسلة الكتل – استجابة لدعوة الأمين العام في خريطة طريق الأمم المتحدة من أجل التعاون الرقمي لنشر المنافع العامة الرقمية – أن يُعمِلوا، كلما أمكن، مبدأ المصدر المفتوح عندما يطورون البرمجيات وأن يتيحوا الشفرات لمؤسسات الأمم المتحدة الأخرى.

22 - تؤبد المؤسسات هذه التوصية جزئيا.

23 – وتشدد بعض الكيانات على أهمية تعريف مبدأ "المصدر المفتوح" لأي تطوير لمشروع من مشاريع سلسلة الكتل، لأن الأمر قد يختلف استنادا إلى القيود العملية أو التقنية، والشواغل المتصلة بالأمن والخصوصية وديناميات الأشخاص والشبكات في ذلك الفضاء.

24 – واعتماد استراتيجية المصدر المفتوح غير المقيد في النظم القائمة على سلسلة الكتل قد يؤدي، عن غير قصد، إلى مزيد من التجزؤ في تطبيقات سلسلة الكتل بين المؤسسات، مما يُفقدها المزايا المتصلة بتأثير الشبكة.

25 - وبرى أحد الكيانات أن تنفيذ التوصيتين 2 و 4 شرط مسبق لتنفيذ التوصية 7 المقترحة.

التوصية 8

ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، من خلال آليات التنسيق ذات الصلة، بما في ذلك بدعم من مركز الأمم المتحدة الدولي للحوسسبة، النظر في اعتماد إطار غير مُلزم لحوكمة سلسلة الكتل فيما بين الوكالات لكي تستخدمه المؤسسات المهتمة، بغية ضمان اتباع نُهُج منسقة ومتسقة في مجال سلسلة الكتل في المنظومة ككل بحلول نهاية عام 2022، بما يشمل المشاريع التي قد تشارك فيها مؤسسات متعددة تابعة للأمم المتحدة.

26 - تؤيد المنظمات هذه التوصية وتقر بأن التعاون بين الوكالات ضروري للنظر فيها.

27 – وللكيانات آراء مختلفة بشأن طبيعة إطار حوكمة سلسلة الكتل، بيد أنها تعترف بالخبرة الفريدة لمركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة وبالدور الذي يُحتمل أن تقوم به الشبكة الرقمية والتكنولوجية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى في قيادة هذه المبادرة.

5/5